

البرهان في علوم القرآن

أحوال أهل المدينة فيقدم الحكم بالخبر الذي فيه أحوال أهل المدينة كقوله تعالى ومن دخله كان آمنا 1 مع قوله كتب عليكم القصاص في القتلى 2 فإذا أمكن بناء كل واحدة من الآيتين على البديل جعل التخصيص في قوله تعالى ومن دخله كان آمنا 1 كأنه قال إلا من وجب عليه القصاص ومثل قوله لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم 3 ونهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل صيد مكة مع قوله تعالى يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين 4 فجعل النهي فيمن اصطاده في الحرم وخص من اصطاده في الحل وأدخله حيا فيه .
الثالث أن يكون أحد الظاهرين مستقلا بحكمه والآخر مقتضيا لفظا يزداد عليه فيقدم المستقل بنفسه عند المعارضة والترتيب كقوله تعالى وأتموا الحج والعمرة 5 مع قوله فإن أحضرتكم فما استيسر من الهدى 5 وقد أجمعت الأمة على أن الهدى لا يجب بنفسه الحصر وليس فيه صريح الإحلال بما يكون سببا له فيقدم المنع من الإحلال عند المرض بقوله وأتموا الحج والعمرة 5 على ما عارضه من الآية .

الرابع أن يكون كل واحد من العمومين محمولا على ما قصد به في الظاهر عند الإجتihad فيقدم ذلك على تخصيص كل واحد منهما من المقصود بالآخر كقوله وأن تجمعوا بين الأختين 6 بقوله وما ملكت أيمانكم 6 فيخص الجمع يملك